

عرض السيد محمد الأعرج
وزير الثقافة والاتصال في جلسة تقديم في مشروع القانون
التنظيمي رقم 26.16
المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية
وكيفيات إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة

الأربعاء 5 يوليوز 2017.

**السيد الرئيس المحترم؛
السيدات والسادة النواب المحترمون؛
حضرات السيدات والسادة.**

أود في البداية أن أعرب عن سعادتي بالحضور معكم في هذه اللجنة الموقرة التي أحيي كل أعضائها. كما أتشرف بتقديم القانون التنظيمي المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، الذي لا يشكل قانونا تنظيميا عاديا فحسب، بل عنوانا من عناوين المصالحة التاريخية مع الذات، وخطوة كبيرة في مجال تدبير التنوع الذي يميز بلادنا وإرساء قواعد صون الكرامة والحقوق لمختلف مكونات الشعب المغربي.

يأتي هذا القانون التنظيمي في إطار تفعيل الفصل الخامس من الدستور الذي ينص في فقرته الرابعة على أنه " يحدد قانون تنظيمي مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، وكيفيات إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، وذلك لكي تتمكن من القيام مستقبلا بوظيفتها، بصفتها لغة رسمية".

يضم المشروع إذن، 35 مادة مبوبة في 10 محاور نوجزها في ما يلي:

1 - المبادئ العامة المؤطرة لتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية. أشار هذا المحور إلى المرجعية الدستورية لهذا القانون وهي الفصل 5 وحدد مدلول اللغة الأمازيغية، في مختلف التعبيرات اللسانية الأمازيغية بالمغرب والمنتوج اللسني والمعجمي الصادر عن المؤسسات والهيئات المختصة. كما حدد دور الدولة في تعزيز التواصل باللغة الأمازيغية من خلال مجموعة من العمليات تضم تحديد التوجهات العامة في مجال تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية باقتراح من المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، وتيسير تعليم الأمازيغية ونشرها والمحافظة عليها وتهيئتها وتأهيلها وتطويرها مع مراعاة إدماج جميع التعبيرات الأمازيغية المحلية. كما تضم العمليات أيضا حماية الموروث الثقافي والحضاري الأمازيغي بمختلف تجلياته وتنمية وتعزيز قدرات الموارد البشرية العاملة بالإدارات العمومية وبالقطاعين العام والخاص في مجال التواصل بالأمازيغية مع المرتفقين، فضلا عن تعزيز

البحث العلمي في مجال تطوير الأمازيغية وتشجيع الترجمة.

2 إدماج الأمازيغية في مجال التعليم: في هذا المحور تم التنصيص على كون تعليم اللغة الأمازيغية حقا لجميع المغاربة بدون استثناء، وتسهر السلطة الحكومية المكلفة بالتربية والتكوين بتنسيق مع المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية والمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي على اتخاذ تدابير إدماج اللغة الأمازيغية تدريجيا في منظومة التربية والتكوين بالقطاعات العام والخاص، وذلك بتدريسها تدريجيا في مستويات التعليم الأساسي وفي مستويات التعليم الثانوي والإعدادي والتأهيلي، مع إمكانية اعتماد التعبيرات اللسانية الأمازيغية المتداولة في بعض المناطق، إلى جانب اللغة العربية، لتيسير تدريس بعض المواد التعليمية في سلك التعليم الأساسي بالمؤسسات التعليمية الموجودة بهذه المناطق، مراعاة للخصوصيات الجهوية.

فتح هذا المحور أيضا إمكانية إحداث مسالك تكوينية ووحدات للبحث المتخصص في اللغة والثقافة الأمازيغيتين بمؤسسات التعليم العالي. ونص

على دمج اللغة الأمازيغية في برامج محو الأمية والتربية غير النظامية ومراعاة مختلف التعبيرات اللسانية المتداولة بالمغرب ومختلف مكونات الثقافة الأمازيغية، المادية منها وغير المادية، في إعداد المناهج والمقررات الدراسية.

3- إدماج الأمازيغية في مجال التشريع والعمل

البرلماني. فتح المشروع في هذا المحور إمكانية استعمال اللغة الأمازيغية في أشغال الجلسات العمومية واللجان البرلمانية مع توفير الترجمة الفورية، ونص على نقل جلسات البرلمان مصحوبة بترجمة فورية إلى اللغة الأمازيغية، مباشرة على القنوات التلفزية والإذاعات العمومية الأمازيغية، مع إصدار نسخة من الجريدة الرسمية للبرلمان باللغة الأمازيغية. وتعمل الإدارة، بكيفية متدرجة، على نشر النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصبغة العامة في الجريدة الرسمية باللغة الأمازيغية، ونشر القرارات التنظيمية ومقررات ومداولات الجماعات الترابية في الجريدة الرسمية لهذه الجماعات باللغة الأمازيغية.

4- إدماج الأمازيغية في مجال الإعلام والاتصال،

وذلك في إطار اتفاقيات الدعم الذي تخصصه الدولة

لوسائل الإعلام بمختلف أنواعها وكذا في إطار دفاتر التحملات الخاصة بالقنوات التلفزيونية والإذاعية. لهذه الغاية، يتم تأهيل القنوات التلفزيونية والإذاعية العمومية لتأمين خدمة بث متواصلة ومتنوعة تغطي التراب الوطني مع تيسير استقبالها بالخارج. كما تعمل الدولة على الرفع من حصة البرامج والإنتاجات باللغة الأمازيغية في القنوات والإذاعات العامة والخاصة. ويراعى معيار استعمال اللغة الأمازيغية ضمن معايير توزيع الدعم العمومي الموجه للإنتاجات السمعية-البصرية وغيرها من الأعمال الفنية وكذا الصحافة. في نفس المحور، تم التنصيب على بث الخطب والرسائل الملكية والتصريحات الرسمية للمسؤولين العموميين، على القنوات والإذاعات العمومية الأمازيغية مترجمة إلى اللغة الأمازيغية، كما تبث باللغة الأمازيغية البلاغات والبيانات الموجهة لعموم المواطنين. ويراعى في تطبيق هذه الأحكام مبدأ التكافؤ بين مختلف التعبيرات اللسانية الأمازيغية، كما تحرص الدولة على إعداد وتأهيل الموارد البشرية العاملة في قطاع الإعلام باللغة الأمازيغية.

5- إدماج الأمازيغية في مختلف مجالات الإبداع الثقافي والفني من خلال حرص الدولة على تشجيع ودعم الإبداعات والإنتاجات والمهرجانات الأمازيغية في إطار وحدة الهوية الوطنية وتنوعها، ومن خلال تثمين الموروث الحضاري والثقافي الأمازيغي باعتباره رأسمال غير مادي مشترك بين جميع المغاربة، مع إدماج الثقافة والتعبير الفنية الأمازيغية في مناهج التكوين الثقافي والفني بمؤسسات التكوين المتخصصة العمومية منها والخاصة.

6- استعمال الأمازيغية بالإدارات وسائر المرافق العمومية، حيث نص المشروع على أن تكتب باللغة الأمازيغية، إلى جانب اللغة العربية، البيانات المضمنة في البطاقة الوطنية للتعريف وجوازات السفر ورخص السياقة وبطاقات إقامة الأجانب ومختلف البطائق الشخصية والشواهد الإدارية والقطع والأوراق النقدية والطوابع البريدية وأختام الإدارات العمومية. وتعمل السلطات الحكومية والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية وسائر المرافق العمومية على توفير المطبوعات الرسمية والاستمارات الموجهة للعموم والوثائق والشهادات

التي ينجزها أو يسلمها ضباط الحالة المدنية والوثائق والشهادات التي تنجزها أو تسلمها السفارات والقنصليات المغربية، وذلك باللغتين العربية والأمازيغية لطالبيها. كما تلتزم السلطات والمرافق المذكورة بتوفير بنيات الاستقبال والإرشاد وكذا خدمة مراكز الاتصال التابعة لها باللغة الأمازيغية، مع ما يتطلبه ذلك من تأهيل موظفيها المعنيين بما يمكنهم من التواصل باللغة الأمازيغية. في نفس السياق، تدرج اللغة الأمازيغية ضمن المواقع الإلكترونية الإخبارية للإدارات والمؤسسات والمرافق العمومية.

7- إدماج الأمازيغية في الفضاءات العمومية

وذلك باستعمالها إلى جانب العربية في اللوحات وعلامات التشوير المثبتة على الواجهات وداخل مقرات الإدارات والمرافق العمومية والمجالس والهيئات الدستورية والمنتخبة، وداخل مقرات السفارات والقنصليات المغربية بالخارج والطرق والمطارات والموانئ والفضاءات العمومية والعلامات الخاصة بمختلف وسائل النقل لاسيما سيارات وناقلات المصالح العمومية من أمن وطني ودرك ملكي ووقاية مدنية والقوات المساعدة

وسيارات الإسعاف والطائرات والسفن والقطارات. كما يتم توفير الخدمات الصوتية الإرشادية بالمرافق العمومية باللغة الأمازيغية التي تعتمد أيضا في الحملات التحسيسية والتواصلية الموجهة من قبل الإدارة لعموم المواطنين.

8- إدماج الأمازيغية في مجال التقاضي، من

خلال ضمان الدولة للمتقاضين الناطقين بالأمازيغية، بناءا على طلبهم، الحق في استعمال اللغة الأمازيغية خلال إجراءات التحقيق أو الترافع أو تقديم شهادة أمام المحكمة وكذا للتبليغ، وتؤمن لهذه الغاية خدمة الترجمة المجانية للمتقاضين. كما يحق للمتقاضين طلب سماع النطق بالأحكام باللغة الأمازيغية. وتحرص الدولة على تأهيل القضاة وموظفي المحاكم المعنيين لاستعمال اللغة الأمازيغية.

9- مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية

وآليات تتبعه: حددت هذه المراحل في ثلاثه، وهي:

- 5 سنوات على الأكثر وتشمل تدريس

الأمازيغية تدريجيا في التعليم الأساسي وفي برامج محو الأمية والتربية غير النظامية وفي ما يتعلق باستعمال اللغة الأمازيغية في جلسات ولجان البرلمان ونقلها مباشرة مترجمة فوريا

في القنوات والإذاعات الأمازيغية وإدماجها في مختلف وسائل الإعلام العمومية والخاصة وفي مناهج التكوين الثقافي والفني بمؤسسات التكوين وتوفير بنيات الاستقبال والإرشاد ومراكز الاتصال باللغة الأمازيغية واستعمالها في اللوحات وعلامات التشوير بالإدارات والقنصليات والسفارات المغربية والطرق والمطارات والموانئ وفي وسائل النقل العمومية والسيارات والناقلات التي تستعملها المصالح العمومية وفي الخدمات الصوتية الإرشادية والحملات التحسيسية والتواصلية للمواطنين.

- 10 سنوات على الأكثر وتشمل التعميم التدريجي للأمازيغية في مستويات التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي وإمكانية إحداث مسالك تكوينية ووحدات للبحث المتخصص بمؤسسات التعليم العالي وإصدار نسخة من الجريدة الرسمية للبرلمان باللغة الأمازيغية وكتابة بيانات الوثائق الرسمية من بطاقة وطنية وجوازات السفر ورخص السياقة وبطاقات الإقامة ومختلف الشواهد والأوراق النقدية

والطوابع البريدية وأختام الإدارات باللغة الأمازيغية إلى جانب العربية وإدراج الأمازيغية في المواقع الإلكترونية الإخبارية للإدارات وفي مجال التقاضي.

- 15 سنة على الأكثر وتضم نشر النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصبغة العامة في الجريدة الرسمية وكذا القرارات التنظيمية ومقررات ومداومات الجماعات الترابية في الجريدة الرسمية لهذه الجماعات، باللغة الأمازيغية. يضم هذا الأمد كذلك توفير المطبوعات الرسمية والاستمارات الموجهة للعموم ووثائق وشهادات ضباط الحالة المدنية ووثائق وشهادات السفارات والقنصليات المغربية، باللغتين العربية والأمازيغية لطالبيها.

وفي ما يخص آليات تتبع عمليات التفعيل، نص المشروع على قيام القطاعات الوزارية والجماعات الترابية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية بوضع مخططات عمل تتضمن كفاءات ومراحل إدماج اللغة الأمازيغية تدريجيا في

الميادين التي تخصصها، وذلك داخل أجل لا يتعدى 6 أشهر من دخول هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ. وتحدث لدى رئيس الحكومة لجنة وزارية دائمة يعهد إليها بمهام تتبع وتقييم تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، ويحدد نص تنظيمي تأليف وسير هذه اللجنة.

**السيد الرئيس المحترم؛
السيدات والسادة النواب المحترمون؛
حضرات السيدات والسادة.**

هذه إذن، قراءة تفصيلية لمضامين مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفيات إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة، وستكون لنا فرصة تعميق النقاش حول هذا المشروع في اليوم الدراسي الذي سننظمه سويًا في القادم من الأيام ولي اليقين أنه سيحظى بدراسة متبصرة تسفر عن تحسين وتعزيز مكتسبات بلادنا في الديمقراطية والتحديث وتكريم مختلف مكونات الهوية الوطنية المتعددة والموحدة تحت القيادة الرشيدة لصاحب

الجلالة الملك محمد السادس نصره، شاكرًا لكم حسن
الإصغاء.
والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.